رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

هل تجب في الحلى زكاة/السبت)01-7-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

يسأل اخونا عن عن النصاب بالنسبة للحلي يبقى الحلي اذا كان ذهبا نصابه عشرون دينارا وهي تساوي خمسة وثمانين جراما من الذهب الخالص واذا كان من الفضة نصابه مئتا درهم متين درهم يعني - 00:00:00

وهي تساوي خمسمية خمسة وتسعين جرام من الفضة الخالطة يبقى نصاب الذهب خمسة وتمانين جرام منبه بالخالص الفضة خمسمية خمسة وتسعين جرام من الفضة الخمسة تحولها فلوس ازاي تخش على جوجل وتعرف كم سعر الذهب وكم سعر الفضة - 00:00:23